التوقيف على مهمات التعاريف

وأول منفصل عن سواد الغيب وهو أعظم نيرات فلكه ولذلك وصف بالبياض ليقابل بياضه سواد الغيب فيتبين بضده لأنه أول موجود فيرجح وجوده على عدمه فالوجود بياض والعدم سواد .

البيع رغبة المالك عما في يده إلى ما في يد غيره والشراء رغبة المستملك فيما في يد غيره بمعاوضة بما في يده مما رغب عنه فلذلك كل شار بائع ذكره الحرالي .

وقال في المصباح أصله مبادلة مال بمال يقولون بيع رابح وبيع خاسر وذلك حقيقة في وصف الأعيان لكنه أطلق على العقد مجازا لأنه سبب التمليك والتملك وقولهم صح البيع أو بطل ونحوه أي صيغة البيع لكن لما حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وهو مذكر أسند الفعل إليه بلفظ التذكير .

والبيع من الأضداد كالشراء ومنه وشروه بثمن بخس ويطلق على كل من العاقدين أنه بائع ومشتر لكن إذا أطلق البائع فالمتبادر للذهن باذل السلعة ومن أحسن ما وسم به البيع أنه تمليك عين مالية أو منفعة مباحة على التأبيد بعوض مالي .

والبيعة بالفتح بذل الطاعة للإمام .

والبيعة بالكسر للنصارى مصلاهم .

بيع الغرر ما فيه خطر لانفساخه بهلاك المبيع أو غير ذلك